

بسم الله الرحمن الرحيم
أن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم
صدق الله العظيم



جمهورية العراق
وزارة الصحة
مكتب

وكيل الوزارة لشؤون الاعمار والماتحين



النفذة الواسعة
الاصول
الاصول
الاصول

اجراء
اصول
اصول

العدد: م.و.أع / ١١

التاريخ: ٢٠١٠/٣/١١

إلى الهيئة الوطنية للاستثمار
بغداد- كرادة مريم

الهيئة الوطنية للاستثمار
(السوارذ)
العدد / ٨٤٩
التاريخ / ١١ / ٣ / ٢٠١٠

م/الاليات والضوابط والشروط الخاصة
بانشاء المشاريع الاستثمارية الصحية

تهديكم وزارتنا تحياتها...

بناء على ما جاء بالاجتماع المشترك مع هيئتكم وهيئة استثمار بغداد وبين لجنة الاستثمار في وزارتنا فقد تم التوصل الى وضع الاليات والضوابط والشروط الخاصة بانشاء المشاريع الاستثمارية الصحية والتي تمت مصادقة عليها من قبل معالي الوزير وهي كما يأتي:-

الضوابط العامة:

- ١- يجوز فتح مشروع استثماري بعد الحصول على الموافقة الاصولية من الوزارة .
- ٢- يتم اختيار الاسم الخاص بالمشروع الصحي الاستثماري على ان لا يكون مكرر في نفس المحافظة .
- ٣- يتم استحصال الموافقات البيئية لانشاء المشاريع الاستثمارية الصحية ووفقاً لتعليمات الجهات القطاعية وكذلك يخضع الموقع لموافقة اللجان الفنية المختصة بكل مشروع استثماري صحي .
- ٤- يتم تعيين عدد منتسبي المشاريع الصحية الاستثمارية بما يتناسب مع الضوابط الفنية وحسب تعليمات وزارة الصحة والجهات ذات العلاقة.
- ٥- تراعى المواصفات الفنية والهندسية للمشروع الاستثماري الصحي وحسب الضوابط والتعليمات الخاصة لكل مشروع صحي استثماري .
- ٦- يتم اجراء الكشف النهائي على المشروع الصحي الاستثماري بعد اكمال تنفيذ كافة متطلبات التصميم الهندسي والفني للمشروع وحسب الضوابط .
- ٧- تخضع المشاريع الاستثمارية الصحية لزيارة دورية تقييمية سنوية تكون محددة بموعد مسبق.

الشروط والضوابط الخاصة:

- ١- اعتماد المواصفات الفنية والهندسية الخاصة بانشاء مصانع الادوية والمستلزمات الطبية في دائرة الامور الفنية كونها مواصفات حديثة ووفق المؤشرات العالمية.
- ٢- اعتماد المواصفات الفنية والهندسية الخاصة بانشاء المستشفيات الاهلية والخيرية والتي تمت دراستها من قبل اللجنة المصغرة واجرت عليها بعض التغييرات لتتلائم مع المشاريع الاستثمارية والتي تم تحديد السعة السريرية للمستشفيات الاستثمارية وكما يأتي:-
 - المستشفيات العامة - (١٠٠) سرير كحد ادنى
 - المستشفيات التخصصية (٣٠) سرير كحد ادنى

٣- اعتماد توزيع الملاكات (الطبية ، الصيدلانية، الصحية، التمريضية، الخدمية) وحسب الضوابط التخطيطية الواردة في الجدول الآتي:-
(الملاكات وحسب السعة السريرية)

ت	العنوان الوظيفي	المؤشر
١-	طبيب اختصاص (جراحة ، باطنية، طواري، نسائية، اطفال)	طبيب/٢-٣ سرير
٢-	طبيب (مقيم او ممارس)	طبيب/٣-٤ سرير
٣-	طبيب اختصاص دقيق	طبيب/٤-٥ سرير
٤-	صيدلي	صيدلي /١٥-٢٠ سرير
٥-	ممرض	ممرض /٢-٤ سرير
٦-	مهن صحية للعمل في المختبر ، الاشعة، الاجهزة التقنية (م. مختبر ،م. شعاعي، تقني اجهزة طبية..)	٢-٤/وحدة/م. مختبر ،بايولوجي ، كيميائي، بكتريولوجي. ٢/جهاز طبي تخصصي (الرئتين ، المفراس الحزوني، النواظير،...)
٨-	طبيب تخدير	٢ /سرير عمليات
	م. تخدير	١ /سرير عمليات
	تمريضي	١ /سرير عمليات
	م. خدمة	١ /سرير عمليات
٧-	خدمية	موظف خدمة / ٣ سرير
٩-	سيارة اسعاف	١/مسعف /سيارة

٤- يتم دراسة كل مشروع استثماري صحي كحالة منفصلة من قبل لجنة دراسة طلبات المشاريع الاستثمارية الصحية ويتم اعتماد التصاميم الواردة والمخططات من المستثمرين للمشاريع الاستثمارية بعد دراستها من قبل لجان مختصة في الوزارة ومن الدوائر المعنية وحسب طبيعة المشروع.

٥- يتم عرض المشاريع الاستثمارية (المراكز الصحية التخصصية) على اللجان الاستشارية للمصادقة على الكادر العامل فيها وعلى الاجهزة المتوفرة فيها.

٦- تشكيل لجان كشف موقعي ، نهائي على المشاريع الاستثمارية التالية (المستشفيات ، المراكز الصحية التخصصية) .

لجنة الكشف الموقعي:-

- رئيس اللجنة من لجنة الاستثمار في وزارتنا
- مهندس (معماري او مدني) من دائرة المشاريع في وزارتنا.

- ممثل وزارة البيئة
- ممثل من هيئة الاستثمار / او هيئات الاستثمار في المحافظات.

لجنة الكشف النهائي:-

- رئيس اللجنة من لجنة الاستثمار
 - مهندسين (معماري، ميكانيك، كهربائي، مدني) من دائرة المشاريع
 - اطباء اختصاصيين من دوائر الصحة وحسب اختصاص المشروع
 - ممثل من هيئة استثمار المحافظة.
- ٧- اجراء الكشوفات الخاصة بمصانع الادوية والمستلزمات الطبية من قبل اللجنة الفنية لمصانع الادوية.

الاليات:-

- ١- يقدم المستثمر الذي ينوي انشاء مشروع استثماري صحي طلبا" الى الهيئة الوطنية للاستثمار او هيئات الاستثمار في الاقاليم او المحافظات لغرض الحصول على اجازة الاستثمار او تأسيس المشروع وفقا" لقانون الاستثمار.
على ان يقدم ما ياتي:-
أ- الجوى الاقتصادية للمشروع
ب- تحديد مكان المشروع وتحديد تفاصيل المشروع
ج- تسمية المشروع
د- مخططات اولية (تصاميم اولية) للمشروع
هـ- المستمسكات الاصولية لمصاحب او اصحاب المشروع.
يرفع الطلب مع الاوليات اعلاه معنون على العنوان التالي:-
وزارة الصحة/ مكتب وكيل الوزارة لشؤون الاعمار والمانحين - شعبة الاستثمار ويرد اي طلب لم يردنا عن طريق هيئات الاستثمار.
- ٢- تقوم لجنة دراسة الطلبات الاستثمارية بوزارتنا بدراسة كل طلب على حدا على ان يتم تبليغ الجهة الواردة منها الطلب بالموافقة من عدمها مع بيان اسباب الرفض استنادا" الى احكام الفقرة ثانيا" من المادة (٢٠) من قانون الاستثمار النافذ.
- ٣- تتولى هيئة الاستثمار او هيئات الاستثمار في الاقاليم او المحافظات غير المنتظمة باقليم بمنح اجازة تأسيس المشروع (اجازة الاستثمار) الى المستثمر استنادا" لموافقة وزارة الصحة على المواصفات الفنية المطلوبة.
- ٤- يقوم المستثمر بتزويد الوزارة بالجدول الزمني لتنفيذ المشروع الاستثماري وخطة العمل.
- ٥- تقوم وزارة الصحة بمتابعة مراحل تنفيذ المشروع من خلال منهاج العمل المقدم من قبل المستثمر ولها الحق على الاعتراض وتعديل مراحل التنفيذ وصولا" الى المرحلة النهائية من خلال لجان وزارية او مكاتب استشارية معتمدة بالتنسيق مع اللجان المشكلة في هيئات الاستثمار.
- ٦- يتم استحصا" موافقة وزارة الصحة بخصوص الاجهزة والمستلزمات الطبية المطلوبة وتحديد نوعيتها قبل تنفيذ المشروع.
- ٧- لا يجوز اجراء التغييرات على المشاريع الصحية التي حصلت على الموافقات الاصولية الا بعد تقديم المبررات والاسباب الموجبة لذلك وموافقة وزارة الصحة عليها.

- ٨- بعد اكمال المشروع الصحي الاستثماري بناء وتجهيزا" يقدم المستثمر طلبا" من خلال شعبة الاستثمار لارسال لجنة للكشف النهائي من كافة النواحي واعطاء الموافقة بالبدء بالعمل واعلام الهيئة الوطنية للاستثمار وهيئة استثمار المحافظة بذلك.
- ٩- يجوز توسيع وتطوير المشروع الصحي الاستثماري بعد استحصال موافقة هيئة الاستثمار ووزارة الصحة .
- ١٠- تخضع كافة المشاريع الصحية الاستثمارية للمراقبة والتفتيش من قبل الجهات المخولة في وزارة الصحة وفق القوانين النافذة.
- ١١- يجوز للجنة الاستثمار المشكلة بوزارة الصحة طلب الاستفسار من المستثمر لغرض توجيه وامكانية تعديل المشروع الصحي الاستثماري وقبل اصدار الموافقة على المشروع .
- تفضل بالاطلاع وتعميم ذلك الى هيئات الاستثمار في بغداد والمحافظات.
- اغتنم هذه الفرصة لأعراب عن فائق التقدير

الدكتور

عصام نامق عبد الله

وكيل الوزارة لشؤون الاعمار والماتحين

٢٠١٠/٣/٣

نسخه منه الى /

- مكتب معالي الوزير/ للتفضل بالاطلاع...مع التقدير
- دوائر مركز الوزارة / للتفضل بالاطلاع...مع التقدير
- دوائر الصحة في بغداد والمحافظات كافة / للتفضل بالاطلاع...مع التقدير
- مكتب وكيل الوزارة لشؤون الاعمار والماتحين/ شعبة الاستثمار